

الغدير

[147] 45 رأي الخليفة في آثار الأنبياء عن معرور قال: خرجنا مع عمر بن الخطاب رضوان الله عليه في حجة جهها قال: فقرأ بنا في الفجر: ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل ولا يلاف قريش فلما انصرف فرأى الناس مسجدا فبادروه فقال: ما هذا ؟ قالوا: هذا مسجد صلى فيه النبي صلى الله عليه وسلم فقال: هكذا هلك أهل الكتاب قبلكم، اتخذوا آثار أنبيائهم بيعا، من عرضت له صلاة فليصل ومن لم تعرض له صلاة فليمض (1). قال الأميني: ليت شعري ما المانع من تعظيم آثار الأنبياء وفي مقدمهم سيد ولد آدم محمد صلى الله عليه وآله وسلم إذا لم يكن خارجا عن حدود التوحيد كالسجود إلى تماثيلهم واتخاذها قبلة ؟ ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب، ومتى هلكت الأمم باتخاذهم آثار أنبيائهم بيعا ؟ وأي مسجد تكون الصلاة فيه أزلف إلى الله سبحانه من مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ وأي مكان أشرف من مكان حل به النبي الأعظم وبويع فيه بيعة الرضوان وحظي المؤمنون فيه برضى الله عنهم ؟ أولا يكسب ذلك كله المحل فضلا يزيد في زلفة المتعبدین بفنائها ؟ وما ذنب الشجرة المسكينة حتى اجتثت أصولها ؟ ولا من تائر لها أو مدافع عنها. أو ليس ذلك توهينا للمحل ولمشرفه ؟ م - أيسوغ أدب الدين للخليفة قوله: أراكم أيها الناس رجعتم إلى العزى ؟ والذين كانوا يرون حرمة تكلم الآثار ويعظمونها ويصلون عندها إنما هم حملة علم الدين من الصحابة العدول، مراجع الخليفة في الأحكام والشرائع، كان يعول عليهم حيثما أعيته المسائل قائلا: كل الناس أئمة منك يا عمر). هذه أسئلة جمة عزب عن الخليفة العلم بالجواب عنها، أو أنها لم تدر في خلده، أو أنه متأول فيها جمعاء وأنت ترى.. ومن الصحابة التي كانت تتبرك بتلك الأماكن وتصلي فيها عبد الله بن عمر، قال موسى بن عقبة (2): رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق فيصلّي فيها

(1) سيرة عمر لابن الجوزي ص 107، شرح ابن أبي الحديد 3 ص 122 وفيه بدل معرور المغيرة بن سويد، فتح الباري 1 ص 450. (2) صحيح البخاري كتاب الصلاة باب: المساجد التي على طرق المدينة والمواضع التي صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم. *